



التاريخ : ٢٠٢٠/٠٤/٢٨

إلى: إدارة الإفصاح - البورصة المصرية
الموضوع : ملخص قرارات الجمعية العامة العادلة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٠٤/٢٨.

تحية طيبة وبعد ،،

بالإشارة إلى الموضوع عاليه نتشرف بأن نحيط سعادتكم علماً بملخص قرارات الجمعية العامة العادلة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٠٤/٢٨ والتي انتهت الساعة الثالثة عصرأً بإجمالي عدد أسهم الحضور ٥٢,٤١٥,٧٥٨ سهم من أسهم الشركة الكلية والبالغ عددها ٥٥,٠٥٤,٦٩٠ سهم بنسبة حضور إجمالية بلغت ٥٩٥,٢١٪ وهي كالتالي :

- ١- التصديق على تقرير مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٩/١٢/٣١ .
- ٢- التصديق على القوائم المالية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٩/١٢/٣١ .
- ٣- التصديق على تقرير مراقب حسابات الشركة عن القوائم المالية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٩/١٢/٣١ .
- ٤- التصديق على تقرير الحكومة وتقرير مراقب الحسابات عنه عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٩/١٢/٣١ .
- ٥- الموافقة على مشروع اقتراح توزيع الأرباح لسنة ٢٠١٩ بالاكتفاء بما تم توزيعه عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠١٩/٦/٣٠ .
- ٦- التصديق على كافة قرارات مجلس الإدارة خلال عام ٢٠١٩ .
- ٧- إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في ٢٠١٩/١٢/٣١ .
- ٨- تم انتخاب مجلس الإدارة لدوره جديدة مكون من ٩ أعضاء (٧ أعضاء عن المساهمين بالإضافة لعضوين مستقلين) كما تم تحديد صلاحيات التوقيع لكلا من رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب التي سوف يتم التأشير بها بالسجل التجاري.
- ٩- تم تحديد بدل حضور جلسات السادة أعضاء مجلس الإدارة عن عام ٢٠٢٠ .
- ١٠- الموافقة على التعامل مع الشركات المرتبطة.
- ١١- التصريح بجلس الإدارة بإبرام عقود المعاوضة خلال عام ٢٠٢٠ .
- ١٢- تم الترخيص بجلس الإدارة في التبرعات خلال عام ٢٠٢٠ .
- ١٣- وافقت الجمعية العامة على إستمرار تعين السيد الأستاذ/ إيهاب محمد فؤاد أبوالمحظ (الشريك المؤسس KPMG حازم حسن) مراقباً لحسابات الشركة عن عام ٢٠٢٠ .

ونقر الشركة بأن ملخص قرارات الجمعية العامة العادلة يحتوي على كافة الأحداث الجوهرية التي يجب الإفصاح عنها وفقاً لأحكام قانون سوق المال ولائحته التنفيذية والقواعد والقرارات الصادرة تنفيذاً لها.
وتفضليوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مسؤول علاقات المستثمرين

أحمد محمد عبد العظيم

/١





التاريخ: ٢٠٢٠/٠٤/٢٨

إلى: إدارة الإفصاح - البورصة المصرية
الموضوع: ملخص قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٠٤/٢٨.

تحية طيبة وبعد،
بالإشارة إلى الموضوع عاليه نتشرف بأن نحيط سيادتكم علماً بملخص قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٠٤/٢٨ والتي انتهت الساعة الثانية ظهراً بإجمالي عدد أسهم الحضور ٥٢،٤١٥،٧٥٨ سهم من أسهم الشركة الكلية والبالغ عددها ٥٥،٠٥٤،٦٩٠ سهم بنسبة حضور إجمالية بلغت ٩٥,٢١٪ وهي كالتالي:

- ١- الموافقة على تعديل المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة في منطقة شبه جزيرة سيناء.
- ٢- الموافقة على تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة بزيادة الحد الأقصى لعدد أعضاء مجلس الإدارة من ٩ أعضاء إلى ١١ عضو.
- ٣- الموافقة على تعديل المادة (٣٩) من النظام الأساسي للشركة وخاصة يمكن انعقاد الجمعية العامة.
- ٤- الموافقة على تعديل المادة (٥٠) من النظام الأساسي للشركة لإضافة إمكانية تصويت المساهمين عن بعد على جدول أعمال الجمعية العامة.

وتقر الشركة بأن ملخص قرارات الجمعية العامة غير العادية يحتوي على كافة الأحداث الجوهرية التي يجب الإفصاح عنها وفقاً لأحكام قانون سوق المال ولائحته التنفيذية والقواعد والقرارات الصادرة تنفيذاً لها.

acrow

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،

مسئول علاقات المستثمرين

/

أحمد محمد عبد العظيم



للشداطات والسقالات المعدنية

acrow

أكرو مصر للشداطات والسقالات المعدنية

المقر الرئيسي: المنطقة الصناعية - وادى حوف - حلوان - القاهرة - مصر

تلفون: ٢٣٦٩٠٦١٦ - ٢٣٦٩٠٧٣٩ - ٢٣٦٩٥٧٠٠ (٢٠٢) فاكس: ٢٣٦٩٥٢٦٠ (+٢٠)

البريد الإلكتروني: info@acrow.co



مشروع تعديل المواد (٤، ٣٩، ٢١، ٥٠) من النظام الأساسي لشركة أكرى مصر للشادات والسلالات المعدنية

المادة (٤) قبل التعديل:

يكون مركز الشركة الرئيسي وموقع ممارسة النشاط : المنطقة الصناعية بتقسيم إيكون لقطعي الأرض أرقام ٢٩٦٤، ٢٩٦٣ جدول حلوان والكانة بناحية وادي حوف حلوان .
ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشأ لها فرعاً أو توكيلات في مصر أو في الخارج فيما عدا محافظتي شمال وجنوب سيناء والقسطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع
مراجعة ما ورد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ .

المادة (٤) بعد التعديل:

يكون مركز الشركة الرئيسي وموقع ممارسة النشاط : المنطقة الصناعية بتقسيم إيكون لقطعتي الأرض أرقام ٢٩٦٤، ٢٩٦٣ جدول حلوان والكائنة بناحية وادي حوف حلوان .
ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشأ لها فروعاً أو توكيلات في مصر أو في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ماورد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ والمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .

مادة ٢١ قبل التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إداري مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وتسعة أعضاء على الأكثر تعينهم الجمعية العامة عن طريق إجراء التصويت التراكمي بمنح كل مساهم عدداً من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكتها للتصويت بها في اختيار أعضاء مجلس إدارة الشركة، ويجوز للمساهم أن يمنح كل الأصوات التي يملكتها لمرشح واحد أو أكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك على الأقل بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويحوز أن يكون من بينهم عضوين مستقلين على الأقل تعينهم مجلس الإدارة على أن يتم اعتمادهم في أول جمعية عامة تالية لقرار النعم.

مادة ٢١ بعد التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وإحدى عشر عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة، ويجوز أن يكون من بينهم عضوين مستقلين على الأقل يعينهم مجلس الإدارة على أن يتم اعتمادهم في أول جمعية عامة تالية لقرار الصתום.

مادة ٣٩ قبل التعديل:

الجمعية العامة المكونة تكونناً صحيحاً تمثل جميع المساهمين ويتم انعقادها في محافظة القاهرة ومحافظة حلوان.

مادّة ٣٩ بعد التعديل:

ملاية، و قوله تعالى:

سجل أسماء الحاضرين من المساهمين في سجل خاص يثبت فيه حضورهم وما إذا كان بالأصل أو بالوكالة ويوقع هذا السجل قبل بداية الاجتماع من كل من يلقي به المذكرة ملخصاً للأعمال.

ويكون لكل مساهم يحضر اجتماع الجمعية العامة الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، واستجواب أعضاء مجلس الإدارة ومراقبى الحسابات

 د. مصطفى الشيريف

أكرو مصر للشادات والسفارات المعدنية
المقر الرئيسي: المنطقة الصناعية - وادى حوف - حلوان - القاهرة - مصر
تلفون: ٢٣٦٩٧٣٩ - ٢٣٦٩٥٧٠ - ٢٣٦٩٥٦١٦ فاكس: (+٢٠) ٢٣٦٩٥٦٧٠
البريد الالكتروني: info@acrow.co



ويشترط تقديم الأسئلة مكتوبة قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل في مركز إدارة الشركة بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال.

ويجب مجلس الإدارة على أسئلة المساهمين واستجابتهم بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة أو المصلحة العامة للضرر، وإذا رأى المساهم أن الرد غير كاف احتمالي الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ.

ويكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يقترحها رئيس الاجتماع وتتوافق عليها الجمعية، ويجب أن يكون التصويت بطريقة سرية إذا كان القرار يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بإقامة دعوى المسؤولية عليهم، أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثل عشر الأصوات الحاضرة في الاجتماع على الأقل.

ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافآتهم أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسؤوليتهم عن الإدارة.

مادة ٥٠ بعد التعديل:

تسجل أسماء الحاضرين من المساهمين في سجل خاص يثبت فيه حضورهم وما إذا كان بالأصالة أو بالوكالة ويوقع هذا السجل قبل بداية الاجتماع من كل من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات.

ويكون لكل مساهم يحضر اجتماع الجمعية العامة الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، واستجواب أعضاء مجلس الإدارة ومراقبي الحسابات بشأنها.

ويجوز استخدام أي من الأنظمة الإلكترونية لعرض بنود الاجتماعات الجمعية العامة والتصويت عليها عن بعد من قبل المساهمين الذين يحق لهم المشاركة والتصويت في الجمعية دون أن يتلزم بحضور اجتماعها وذلك خلال الخمسة أيام عمل السابقة على عقد الجمعية العامة، وبقاء المساهم ضمن قائمة المالك حتى تاريخ انعقاد الجمعية، وعدم تكرار التصويت.

وفي نهاية الفترة الزمنية المحددة للراغبين بالتصويت عن بعد، يتم إعداد الملف النهائي بنتائج التصويت بعد التحقق من ملكية المساهم لأسهم الشركة يوم انعقاد الجمعية وتسليمه للشركة لاعتماد الأصوات وحسابها ضمن النصاب القانوني، ويعتبر المشاركة والتصويت في الجمعية العامة عن بعد حضوراً بالأصالة.

ويحق للمساهم الذي قام بالتصويت عن بعد حضور الجمعية وإعادة التصويت إن رغب في ذلك مع إلغاء نتيجة تصويته السابقة.

ويشترط تقديم الأسئلة مكتوبة قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل في مركز إدارة الشركة بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال.

ويجب مجلس الإدارة على أسئلة المساهمين واستجابتهم بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة أو المصلحة العامة للضرر، وإذا رأى المساهم أن الرد غير كاف احتمالي الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ.

ويكون التصويت في الجمعية العامة بنظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وذلك منح كل مساهم عدداً من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكها للتصويت بها في اختيار أعضاء مجلس إدارة الشركة، ويجوز للمساهم أن يمنح كل الأصوات التي يملکها لمرشح واحد أو أكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك، على الأقل ذلك بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة.

ويكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يقترحها رئيس الاجتماع وتتوافق عليها الجمعية، ويجب أن يكون التصويت بطريقة سرية إذا كان القرار يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بإقامة دعوى المسؤولية عليهم، أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثل عشر الأصوات الحاضرة في الاجتماع على الأقل.

ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة في شأن تحديد رواتبهم ومكافآتهم أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسؤوليتهم عن الإدارة.



أكرو مصر للشّدّادات والستّالات المعدنيّة

المقر الرئيسي: المنطقة الصناعية - وادى حوف - حلوان - القاهرة - مصر

تلفون: ٢٣٦٩٦٦٧ - ٢٣٦٩٥٧٠ - ٢٣٦٩٧٣٩ (٢٣٦٩٥٧٠) فاكس: (+٢٠٢) ٢٣٦٩٥٦٠

البريد الالكتروني: info@acrow.co